

الأحاديث الأخلاقية المشتركة

- 5211 - محمد بن سنان قال: سمعت أبا الحسن علي بن موسى بن جعفر (عليهم السلام) يقول: «حرّم الله الخمر لما فيها من الفساد، ومن تغييرها عقول شاربها، وحملها إيّاهم على إنكار الله عزّ وجلّ، والفرية عليه وعلى رسله، وسائر ما يكون منهم من الفساد والقتل، والقذف والزنا، وقلاصة الاحتجاز من شيء من الحرام، فبذلك قضينا على كلّ مسكر من الأشربة أنّه حرام محرّم؛ لأنّه يأتي من عاقبتها ما يأتي من عاقبة الخمر...» [1839]. 5212 - الإمام الباقر (عليه السلام) في قوله: (وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهِ) قال: «فهم أعداء محمد وآل محمد من بعده (وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ) والفساد: المعصية لله ولرسوله» [1840]. 5213 - وعنه (عليه السلام) لمّا سئل عن قول الله عزّ وجلّ: (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا) «إنّ الأرض كانت فاسدة، فأصلحها الله عزّ وجلّ بنبيّه (صلى الله عليه وآله) فقال: (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا)» [1841]. 5214 - الإمام الرضا (عليه السلام) لمحمد بن سنان فيما كتب من جواب مسأله: «حرّم الله قتل النفس لعلّة فساد الخلق في تحليله لو أحلّ، وفنائهم، وفساد التدبير...، وحرّم الله تعالى الزنا لما فيه من الفساد من قتل الأنفس، وذهاب الأنساب، وترك التربية للأطفال، وفساد الموارث، وما أشبه ذلك من وجوه الفساد. وحرّم الله عزّ وجلّ قذف المحصنات لما فيه من فساد الأنساب، ونفي الولد، وإبطال الموارث، وترك التربية، وذهاب المعارف، وما فيه من الكبائر والعلل التي تؤدّي إلى فساد الخلق...» [1842].